فنجيناه واهله مما عذبناهم به من اخراجنا له من بلدهم حين استحقاقهم له ولم
نوخره عنهم الى حين خروجهم الا لاجله واكد بقوله تعالى اجمعين اشارة الى انه
نجى اهل بيته ومن تبعه على دينه ثم استثنى تعالى من اهل بيته قوله تعالى
الا عجوزا وهي امراته كاينة في حكم الغابرين اي الماكثين الذين تلحقهم الغبرة
بما يكون من الداهية فانا لم ننجها لقضائنا بذلك في الازل لكونها لم تتابعه
في الدنيا ولم تخرج معه وكانت مائلة الى القوم راضية بفعلهم وقيل انها خرجت
فاصابها حجر في الطريق فاهلكها فان قيل كان قوله مومنين ولولا ذلك لما طلب
لهم النجاة فكيف استثنى الكافرة منهم اجيب بان الاستثنا انما وقع
من اهل بيته كما مرت الاشارة اليه وفي هذا الاسم لها معهم شركة بحق الزواج
وان لم تشاركهم في الايمان فان قيل في الغابرين صفة لها كانه قيل الا عجوزا
غابرة ولم يكن الغبور صفتها وقت تنجيتهم اجيب بان معناه الا عجوزا
مقدرا غبورها او في حكمهم كما مرت الاشارة اليه ثم دمرنا اي اهلكنا الآخرين
اي الموخرين عن اتباع لوط وفي التعبير بلفظ الآخرين اشارة الى تاخرهم من كل
وجه ثم لما كان المراد بقوله تعالى دمرنا حكمنا بتدميرهم عطف عليه قوله تعالى
وامطرنا عليهم مطرا قال وهب بن منبه الكبريت والنار وقال قتادة امطر
الله على شذاذ القوم حجارة من السما فاهلكتهم فسا مطر المنذرين اللام فيه
للجنس حتى يصح وقوع المضاف الى المنذرين فاعل سا وذلك لان فاعل فعل
الذم او المدح يجب ان يكون معرفا بلام الجنس ليحصل الابهام المقصود
ثم التفصيل ولا يأتي ذلك في لام العهد والمخصوص بالذم محذوف وهو مطرهم
ان في ذلك اي ما حل بلوط ومن معه واهلاك هولا الكفار الفجار لآية اي
دلالة عظيمة على صدق الرسل في جميع ترغيبهم وترهيبهم ولما كان من
اتى بعد هذه الامم كقريش ومن تقدمهم قد علموا اخبارهم وضموا الى تلك
الاخبار نظر الديار والتوسم في الآثار قال متعجبا من حالهم في ضلالهم
وما اي والحال انهم انه كان اكثرهم مومنين بما وقع لهولا وان ربك
وحده لهو العزيز اي في بطشه لاعدايه الرحيم بلطفه باوليايه ثم اتبع قصة
لوط عليه السلام بقصة شعيب عليه السلام وهي القصة السابعة
فقال تعالى كذب اصحاب الايكة اي الغيضة ذات الارض الجيدة التي تبتلع
الماء تنبت الشجر الكثير الملتف المرسلين لتكذيبهم شعيبا عليه السلام
فيما اتى به من المعجزة المساوية في خرق العادة وعجز المتحدين بها عن
مقاومتها لبقية المعجزات التي اتى بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وقرا نافع وابن كثير وابن عامر ليكة بلام مفتوحة من غير الف وصل
ولا الف قبلها وفتح تا التانيث والباقون باسكان اللام وقبلها وصل
وبعد اللام همزة مفتوحة بعدها يا ساكنة وخفض تا التانيث قال

أبو عبيدة

ابو عبيدة وجدنا في بعض التفاسير الفرق بين ليكة والايكة فقيل ليكة اسم
للقرية التي كانوا فيها والايكة البلاد كلها فصار الفرق بينهما شبيها بما بين
مكة وبكة ثم بين تعالى وقت تكذيبهم بقوله تعالى اذ اي حين قال لهم
شعيب برفق وتلطف الا تتقون اي الله الذي تفضل عليكم بنعمه ولم
يقل اخوهم شعيب لانه لم يكن من اهل الايكة في النسب لانهم كانوا اهل
بدو وكان عليه السلام قرويا لان الله تعالى لم يرسل نبيا الا من اهل
القرى تشريفا لهم لان البركة والحكمة في الاجتماع ولذلك نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن التعرب بعد الهجرة وقال من يرد الله به خيرا
ينقله من البادية الى الحاضرة ولما ذكر مدين قال اخاهم شعيبا لانه كان
منهم وكان الله تعالى بعثه الى قومه اهل مدين والى اصحاب الايكة ثم
اكد ما قاله بقوله اني واشار الى تبشيرهم ان اطاعوه بقوله لكم رسول اي
من عند الله فهو امرني ان اقول لكم هذا امين اي لا خيانة عندي ولا غش
فلذلك ابلغ جميع ما ارسلت به ولذلك تسبب عنه قوله فاتقوا الله اي
المحسن اليكم بهذه الغيضة وغيرها واطيعون لما سبق من نصحي لكم
ثم ذكر ما ذكر من تقدمه من الانبيا من نفي ما يتوهم ان لهم رغبة في اجره على
دعايهم فقال وما اسالكم عليه اي دعاي لكم الى الايمان بالله تعالى من اجر
ثم زاد في البراءة من الطمع في احد من الخلق بقوله ان اي ما اجري الا على رب
العالمين اي المحسن الى الخلايق كلهم فانا لا ارجو احدا سواه ثم
نصحهم بقوله اوفوا الكيل اي اتموه اتماما لا شبهة فيه اذا كلتم كما توفونه
اذا اكتلتم ولا تكونوا من المخسرين اي الناقصين لحقوق الناس في الكيل
والوزن كما قال تعالى ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون
اي الكيل واذا كالوهم اي كالوا لهم او وزنوهم او وزنوا لهم يخسرون
ينقصون الكيل او الوزن وزنوا اي لانفسكم ولغيركم بالقسطاس اي
الميزان الاقوم واكد معناه بقوله المستقيم وقيل هو بالرومية العدل
وقرا حمزة والكسائي وحفص بكسر القاف والباقون بالضم تنبيه
الكيل على ثلاثة اضرب واف وطفيف وزايد فامر بالواجب الذي هو
الايفا بقوله تعالى اوفوا الكيل ونهى عن المحرم الذي هو التطفيف بقوله
تعالى ولا تكونوا من المخسرين ولم يذكر الزايد لانه ان فعله فقد احسن
وان لم يفعله فلا اثم عليه والوزن في ذلك كالكيل ولهذا عمم في النهي
عن النقص بقوله ولا تبخسوا اي تنقصوا الناس اشياءهم اي في كيل
فوا او وزن او عدد للتمم اتبع ذلك بما هو اعم منه بقوله ولا تعثوا اي تتصرفوا
في الارض من غير تامل حال كونكم مفسدين اي في المال او غيره كقطع
الطريق ثم خوفهم بعد ان وعظهم ونهاهم عن الفساد من سطوة

Copyrig iversity

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)